

العدد: 15546/4/9  
التاريخ: 2024/12/24

البنك المركزي العراقي  
دائرة الرقابة على المصارف  
قسم التراخيص والضوابط والتعليمات  
شعبة التراخيص

## الم / المصرف العربي العراق م / اجازة

استناداً الى احكام المادة (4) من قانون البنك المركزي العراقي رقم (56) لسنة 2004 والمادة (8) من قانون المصارف رقم (94) لسنة 2004 وقانون مكافحة غسل الاموال وتمويل الارهاب رقم (39) لسنة 2015 واية انظمة او تعليمات تصدر بموجب هذه القوانين، واستناداً الى قرار مجلس ادارة هذا البنك رقم (269) لسنة 2024 بجلسته المرقمة (1662) المنعقدة بتاريخ 2024/12/22.

يسمح لمصرفكم بممارسة العمل المصرفي على ان يخضع لرقابة واشراف هذا البنك  
وفق القوانين والتعليمات المشار اليها اعلاه.



د. شيهاء عباس هويرف  
المدير العام  
2024/12/24

